

لسان العرب

(عضن) العَضُّ الشدُّ بالأسنان على الشيء وكذلك عَضَّ الحية ولا يقال للعَقْرَب لأن لدغها إنما هو بزرُّ بانها وشوِّ لَدَغها وقد عَضَّضْتُه أَعَضَّضْتُه وعَضَّضْتُ عليه عَضًّا وعَضَضًا وعَضَضًا وعَضَّضْتُه تميمة ولم يسمع لها بآتٍ على لغتهم والأمر منه عَضَّ وعَضَّضْتُ وفي حديث العيرِ باض وعَضَّضُوا عليها بالنواجذِ هذا مثل في شدة الاستمساك بامر الدين لأن العَضَّ بالنواجذ عَضَّ بجمع الفم والأسنان وهي أواخرُ الأسنان وقيل هي التي بعد الأنياب وحكى الجوهري عن ابن السكيت عضت باللقمة فأنا أَعَضَّضْتُ وقال أبو عبيدة عَضَّضْتُ بالفتح لغة في الرِّبَابِ قال ابن بري هذا تصحيف على ابن السكيت والذي ذكره ابن السكيت في كتاب الإصلاح عَضَّضْتُ باللقمة فأنا أَعَضَّضْتُ بها غَضَضًا قال أبو عبيدة وغَضَّضْتُ لغة في الرِّبَابِ بالصاد المهملة لا بالصاد المعجمة ويقال عَضَّضَهُ وعَضَّضَ به وعَضَّضَ عليه وهما يتعاضَّانِ إذا عَضَّضَ كل واحد منهما صاحبه وكذلك المُعاضَّةُ والعِضاضُ وأَعَضَّضْتُه سيفي ضربته به وما لنا في هذا الأمر مَعَضَّضْتُ أَي مُسْتَمْسَكُ والعَضُّ باللسان أنْ يَتَنَاوَلَ به بما لا ينبغي والفعلُ كالفعلِ وكذلك المصدر ودابة ذاتُ عَضَضِيضٍ وعِضاضٍ قال سيبويه العِضاضُ اسم كالسِّبَابِ ليس على فَعَلَّاهُ فَعَلَّاهُ وفَرَسُ عَضُوضٍ أَي يَعَضُّ وكلب عَضُوضٍ وناقَة عَضُوضٍ بغير هاء ويقال بَرَرْتُهُ إِلَيْكَ مِنَ الْعِضاضِ وَالْعَضَضِ إِذَا بَاعَ دَابَّةً وَبَرَرْتُهُ إِلَى مُشْتَرِيهَا مِنَ عَضَّسِهَا النَّاسَ وَالْعُيُوبُ تَجِيءُ عَلَى فِعَالٍ بِكسر الفاء وَأَعَضَّضْتُهُ الشَّيْءَ فَعَضَّضَهُ وفي الحديث من تَعَزَّزَ بِعَزَائِ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعَضَّضُوهُ بِهِنَ أَبِيهِ وَلَا تَكُونُوا أَي قُولُوا لَهُ أَعَضَّضْ بِأَيِّرٍ أَبِيكَ وَلَا تَكُونُوا عَنِ الْأَيْرِ بِالْهَنْ تَنْكِيلًا وَتَأْدِيًا لِمَنْ دَعَا دَعَاى الْجَاهِلِيَّةِ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَيْضًا مَنْ اتَّصَلَ فَأَعَضَّضُوهُ أَي مَنْ انْتَسَبَ نِسْبَةً الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ يَا لِفُلَانٍ فِي حَدِيثِ أُبَيٍّ أَنَّهُ أَعَضَّضَ إِنْ سَانَا اتَّصَلَ وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ لَعَبْتُهُ يَوْمَ بَدْرٍ وَاللَّهِ لَوْ غَيْرُكَ يَقُولُ هَذَا لِأَعَضَّضْتُهِ وَقَالَ الْأَعَشَى عَضَّضَ بِمَا أَبْقَى الْمَوَاسِي لَهُ مِنْ أُمِّهِ فِي الزَّمَنِ الْغَابِرِ وَمَا ذَاقَ عَضَضًا أَي مَا يُعَضَّضُ عَلَيْهِ وَيُقَالُ مَا عِنْدَنَا أَكَالُ وَلَا عَضَضُ وَقَالَ كَأَنَّ تَحْتِي بَارِيًا رَكَّضًا أَخْذَرُ خَمْسًا لَمْ يَذُقْ عَضَضًا أَخْذَرُ أَقَامَ خَمْسًا فِي خِدْرِهِ يَرِيدُ أَنَّ هَذَا الْبَازِي أَقَامَ فِي وَكْرِهِ خَمْسَ لَيَالٍ مَعَ أَيَّامِهِنَّ لَمْ يَذُقْ طَعَامًا ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ يَطْلُبُ الصَّيْدَ وَهُوَ قَرِمٌ إِلَى اللَّحْمِ شَدِيدَ الطَّيْرَانِ فَشَبَّهَ نَاقَتَهُ بِهِ وَقَالَ ابْنُ بَرْجٍ مَا أَتَانَا مِنْ عَضَضٍ وَعَضُوضٍ وَمَعُوضُوضٍ أَي مَا أَتَانَا شَيْءٌ نَعَضَّضُهُ قَالَ وَإِذَا كَانَ الْقَوْمُ لَا بَنِينَ لَهُمْ فَلَا

عليهم أن يَرَوْا عَضاضاً وَعَضَّ الرجلُ بصاحبه يَعَضُّهُ عَضّاً لَزِمَهُ وَلَزِقَ به
وفي حديث يعلى يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ فَيَعَضُّهُ كَعَضِضِ الْفَحْلِ أَصْلُ
العَضِضِ اللزوم وقال ابن الأثير في النهاية المراد به ههنا العَضُّ نفسه لأنّه بعضه
له يلزمه وَعَضَّ الذِّقَافُ بَأَنَابِيبِ الرَّمَحِ عَضّاً وَعَضَّ عَلَيْهَا لَزِمَهَا وَهُوَ
مَثَلٌ بِمَا تَقْدَمُ لِأَن حَقِيقَةَ هَذَا الْبَابِ اللزوم واللزوق وَأَعَضَّ الرَّمَحُ الذِّقَافَ
أَلَزَمَهُ إِيَّاهُ وَأَعَضَّ الْحَجَّامُ الْمَحْجَمَةَ قَفَاهُ أَلَزَمَهَا إِيَّاهُ عَنِ اللَّحْيَانِي وَفُلَانٌ
عَضُّ فُلَانٌ وَعَضِضُهُ أَي قَرَرْنَاهُ وَرَجُلٌ عَضُّ مُصْلِحٌ لِمَعِيشَتِهِ وَمَالُهُ وَلاَزِمَ لَهُ حَسَنُ
الْقِيَامِ عَلَيْهِ وَعَضِضَتْ بِمَالِي عَضُوضاً وَعَضاضةً لَزِمَتْهُ وَيُقَالُ إِنَّهُ لَعَضُّ مَالٍ
وَفُلَانٌ عَضُّ سَفَرٌ قَوِيٌّ عَلَيْهِ وَعَضُّ قَتَالٌ وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِمَنْ نُبِقَ مِنْ بَغْيِي الْأَعَادِي
عَضّاً وَالْعَضُوضُ مِنْ أَسْمَاءِ الدَّوَاهِي وَفِي التَّهْذِيبِ الْعَضُّ الْعَضُّ الشَّدِيدُ وَمِنْهُمْ مَنْ
قَيِّدَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالضَّعْفُ الضَّعْفُ الضَّعِيفُ وَالْعَضُّ الدَّاهِيَةُ وَقَدْ عَضِضَتْ يَارِجُلُ أَي
صَرَرَتْ عَضّاً قَالَ الْقَطَامِي أَحَادِيثُ مِنْ أَنْبَاءِ عَادٍ وَجُرْهُمُ يُثَوِّرُهَا
الْعَضَّانَ زَيْدٌ وَدَغْفَلٌ يَرِيدُ بِالْعَضَّانِ زَيْدَ بْنِ الْكَيِّسِ الذَّمُّ يَرِي وَدَغْفَلًا
النَّسَبَ وَكَانَا عَالِمِي الْعَرَبِ بَأَنْسَابِهَا وَأَيَّامِهَا وَحِكَمِهَا قَالَ ابْنُ بَرِي وَشَاهِدُ الْعَضِّ
أَيْضاً قَوْلُ نَجَادِ الْخَيْبَرِيِّ فَجَّعَهُمْ بِاللَّيْنِ الْعَكَرْكَرَ عَضُّ لَدَيْمٌ
الْمُنْتَمَى وَالْعُنْصُرُ وَالْعِصُّ أَيْضاً السَّيِّئُ الْخُلُقُ قَالَ وَلَمْ أَكُ عَضّاً فِي
الذِّدَامَى مُلَوِّماً وَالْجَمْعُ أَعْضاضٌ وَالْعِصُّ بِكَسْرِ الْعَيْنِ الْعِضَاهُ وَأَعَضَّتِ الْأَرْضُ
وَأَرْضُ مُعَضَّةٍ كَثِيرَةُ الْعِضَاهِ وَقَوْمٌ مُعَضُّونَ تَرَعَى إِلَيْهِمْ الْعِصَّةُ وَالْعِصُّ بِضَمِّ
الْعَيْنِ النَّوَى الْمَرْصُوحُ وَالْكُسْبُ تُعْلَفُهُ الْإِبِلُ وَهُوَ عِلَافُ أَهْلِ الْأَمْصَارِ قَالَ الْأَعَشَى
مِنْ سَرَاةِ الْهَجَانِ صَلَّابِهَا الْعُضُّ وَرَعَى الْحِمَى وَطُولُ الْحِيَالِ الْعُصُّ عِلَافُ
أَهْلِ الْأَمْصَارِ مِثْلُ الْقَتِّ وَالنَّوَى وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْعُصُّ الْعَجِينُ الَّذِي تَعْلَفُهُ الْإِبِلُ
وَهُوَ أَيْضاً الشَّجَرُ الْغُلِيطُ الَّذِي يَبْقَى فِي الْأَرْضِ قَالَ وَالْعَضاضُ كَالْعُصِّ وَالْعَضاضُ أَيْضاً
مَا غَلِطَ مِنَ النَّبْتِ وَعَسَا وَأَغَضَّ الْقَوْمُ أَكَلَاتٍ إِلَيْهِمْ الْعُصَّةُ أَوْ الْعَضاضُ
وَأَنْشَدَ أَقُولُ وَأَهْلِي مُؤَرِّكُونَ وَأَهْلُهَا مُعَضُّونَ إِنْ سَارَتْ فَكَيْفَ أَسِيرُ ؟
وَقَالَ مَرَّةً فِي تَفْسِيرِ هَذَا الْبَيْتِ عِنْدَ ذِكْرِ بَعْضِ أَوصَافِ الْعِضَاهِ إِبِلُ مُعَضَّةٍ تَرَعَى
الْعِضَاهَ فَجَعَلَهَا إِذْ كَانَ مِنَ الشَّجَرِ لَا مِنَ الْعُشْبِ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْلُوفَةِ فِي أَهْلِهَا الذِّوَى
وَشَبِيهِ ذَلِكَ أَنَّ الْعُصَّ هُوَ عِلَافُ الرَّيِّ مِنْ النَّوَى وَالْقَتِّ وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ وَلَا يَجُوزُ أَنْ
يُقَالُ مِنَ الْعِضَاهِ مُعِصٌّ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ وَالْمُعِصُّ الَّذِي تَأْكُلُ إِلَيْهِ الْعُصَّةُ
وَالْمُؤَرِّكُ الَّذِي تَأْكُلُ إِلَيْهِ الْأَرَاكُ وَالْحَمَضُ وَالْأَرَاكُ مِنَ الْحَمَضِ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ
قَالَ الْمُنْعَقِبُ غَلِطَ أَبُو حَنِيفَةَ فِي الَّذِي قَالَهُ وَأَسَاءَ تَخْرِيجَ وَجْهِ كَلَامِ الشَّاعِرِ لِأَنَّهُ قَالَ

إِذَا رَعَى الْقَوْمُ الْعِضَاهَ قِيلَ الْقَوْمُ مُعْضٌ مُؤَنَ فَمَا لَذَكَرَهُ الْعُضُّ وَهُوَ عِلْفُ الْأَمْصَارِ مَعَ قَوْلِ الرَّجُلِ الْعِضَاهُ وَأَيْنَ سُهَيْلٌ مِنَ الْفَرْقَدِ وَقَوْلُهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ مِنَ الْعِضَاهِ مُعْضٌ إِلَّا عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ شَرْطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ مِنْهُ لِأَنَّ ثَمَّ شَيْئًا غَيْرَ عَلَيْهِ قَبْلَ وَنَحْنُ نَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي الصَّحَاحِ بَعِيرٌ مُضَاضِيٌّ أَيْ سَمِينٌ مَنْسُوبٌ إِلَى أَكْلِ الْعُضِّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَقَدْ أَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ أَنْ يَكُونَ الْعُضُّ النُّوَى لِقَوْلِ امْرِئِ الْقَيْسِ تَقْدُومُهُ نَهْدَةً سَبُوحٌ صَلَّابَتُهَا الْعُضُّ وَالْحَيَالُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْكَلَامِ وَالشَّجَرُ الْعِضَاهُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى شَجَرٍ مِنْ شَجَرِ الشُّوكِ لَهُ أَسْمَاءٌ مُخْتَلِفَةٌ يَجْمَعُهَا الْعِضَاهُ وَاحِدَتُهَا عِضَاهَةٌ وَإِنَّمَا الْعِضَاهُ الْخَالِصُ مِنْهُ مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ شُوكُهُ وَمَا صَغُرَ مِنْ شَجَرِ الشُّوكِ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ الْعِضُّ وَالشَّرْسُ وَإِذَا اجْتَمَعَتْ جُمُوعُ ذَلِكَ فَمَا لَهُ شُوكٌ مِنْ صَغَارِهِ عِضٌّ وَشَرْسٌ وَلَا يُدْعَى عِضَاهَةً فَمِنْ الْعِضَاهِ السَّمُرُ وَالْعُرْفُطُ وَالسَّيَالُ وَالْقَرَطُ وَالْقَتَادُ الْأَعْظَمُ وَالْكَذْهَبْلُ وَالْعَوْسَجُ وَالسَّيْدَرُ وَالْغَافُ وَالْغَرْبُ فَهَذِهِ عِضَاهَةٌ أَجْمَعُ وَمِنْ عِضَاهِ الْقِيَاسِ وَلَيْسَ بِالْعِضَاهِ الْخَالِصُ الشَّوْخُ وَحَطُّ وَالذَّبَّجُ وَالشَّرْيَانُ وَالسَّرَّاءُ وَالذَّشَمُ وَالْعُجْرُمُ وَالذَّلْبُ وَالْغَرْفُ فَهَذِهِ تَدْعَى كُلُّهَا عِضَاهَةً الْقِيَاسِ يَعْنِي الْقَيْسِيَّ وَلَيْسَتْ بِالْعِضَاهِ الْخَالِصِ وَلَا بِالْعِضِّ وَمِنْ الْعِضِّ وَالشَّرْسُ الْقَتَادُ الْأَصْغَرُ وَهِيَ الَّتِي ثَمَرَتُهَا زُفَّافَةٌ كَزُفَّافَةِ الْعُشْرِ إِذَا حَرَكْتَ انْفَقَاتٍ وَمِنْهَا الشَّيْرُمُ وَالشَّيْرُقُ وَالْحَاجُّ وَاللَّصَفُ وَالْكَلاَبَةُ وَالْعَيْتَرُ وَالتَّغُرُّ فَهَذِهِ عِضٌّ وَلَيْسَتْ بِعِضَاهٍ وَمِنْ شَجَرِ الشُّوكِ الَّذِي لَيْسَ بِعِضٍّ وَلَا عِضَاهٍ الشُّكَاةُ وَالْحُلَاوَى وَالْحَاذُ وَالْكُبَّ السُّلَّجُ وَفِي النُّوَادِرِ هَذَا بَلَدٌ عِضٌّ وَأَعْضَاضٌ وَعِضَاضٌ أَيْ شَجَرٌ ذِي شُوكٍ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي الْمَنْطِقِ بَعِيرٌ عَاضٌ إِذَا كَانَ يَأْكُلُ الْعِضَّ وَهُوَ فِي مَعْنَى عَاضِهِ وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ مُعْضٌ مُؤَنَ يَكُونُ مِنَ الْعِضِّ الَّذِي هُوَ نَفْسُ الْعِضَاهِ وَتَصِحُّ رَوَايَتُهُ وَالْعَضُوضُ مِنَ الْآبَارِ الشَّاقَّةِ عَلَى السَّاقِي فِي الْعَمَلِ وَقِيلَ هِيَ الْبَعِيدَةُ الْقَعْرِ الضَّيِّقَةُ أَنْشَدَ أَوْ رَدَّهَا سَعْدُ بْنُ عَلِيٍّ مَخْمُوسًا بِئْرًا عَضُوضًا وَشَنَّانًا يُدْبَسَا وَالْعَرَبُ تَقُولُ بِئْرٌ عَضُوضٌ وَمَاءٌ عَضُوضٌ إِذَا كَانَ بَعِيدَ الْقَعْرِ يَسْتَقَى مِنْهُ بِالسَّانِيَةِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْبئرُ الْعَضُوضُ هِيَ الْكَثِيرَةُ الْمَاءِ قَالَ وَهِيَ الْعَضَضِيضُ فِي نَوَادِرِهِ وَمِيَاهُ بَنِي تَمِيمٍ عَضُوضٌ وَمَا كَانَتْ الْبئرُ عَضُوضًا وَلَقَدْ أَعَضَّتْ وَمَا كَانَتْ جُدًّا وَلَقَدْ أَجَدَّتْ وَمَا كَانَتْ جَرُّورًا وَلَقَدْ أَجَرَّتْ وَالْعُضَّاضُ مَا بَيْنَ رَوْثَةٍ الْأَنْفِ إِلَى أَصْلِهِ وَفِي التَّهْذِيبِ عِرْنَيْنُ الْأَنْفِ قَالَ لَمَّا رَأَيْتُ الْعَبْدَ مُشْرِحًا أَعْدَمْتُهُ عُضَّاضَهُ وَالْكَفَّ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ قَالَ أَبُو عُمَرَ الزَّاهِدُ الْعُضَّاضُ بِالضَّمِّ الْأَنْفُ وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ الْغُضَّاضُ بِالغَيْنِ الْمَعْجَمَةُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو الْعُضَّاضُ بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ الْأَنْفُ وَأَنْشَدَ لَعِيَاضِ بْنِ دُرَّةٍ وَأَلْجَمَةَ فَأُسَّ الْهَوَانَ فَلَاكَةً

فَأَعْمَى عَلَى عَضَّاضٍ أَرْفٍ مُصَلَّامٍ قَالَ الْفَرَاءُ الْعُضَّاضِيُّ الرَّجُلُ النَّاعِمُ
اللَّيِّنُ مَا خُوذَ مِنَ الْعُضَّاضِ وَهُوَ مَا لَانَ مِنَ الْأَنْفِ وَرَمَنْ عَضَّضُوهُ أَيْ كَلَّيْبُ قَالَ
ابن بري عَضَّاهُ الْقَتَبُ وَعَضَّاهُ الدَّهْرُ وَالْحَرْبُ وَهُوَ عَضُوضٌ وَهُوَ مُسْتَعَارٌ مِنْ عَضَّ
النَّابِ قَالَ الْمُخْبِلُ السَّعْدِيُّ لَعَمْرُؤُ أَبَيْكَ لَا أَلْقَى ابْنَ عَمٍّ عَلَى الْحَدِّ ثَانٍ
خَيْرًا مِنْ بَغِيضٍ غَدَاةٍ جَنَى عَلَى بَنِيَّ حَرْبًا وَكَيْفَ يَدَايَ بِالْحَرْبِ الْعَضَّضُ
؟ وَأَنْشُدَ ابْنَ بَرِي لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ ذُو غِنَى وَكَرِيمُ قَوْمٍ وَفِي
الْأَكْفَاءِ ذُو وَجْهِ عَرِيضٍ غَلَبَتْ بَنِي أَبِي الْعَاصِي سَمَاحًا وَفِي الْحَرْبِ
الْمُنْكَرَةِ الْعَضَّضُ وَمُلَاكُ عَضَّضُوهُ شَدِيدٌ فِيهِ عَسْفٌ وَعَنْفٌ وَفِي الْحَدِيثِ ثُمَّ يَكُونُ
مُلَاكُ عَضَّضُوهُ أَيْ يُصِيبُ الرَّعِيَّةَ فِيهِ عَسْفٌ وَظَلَمٌ كَأَنَّهُمْ .

(* قوله « كَأَنَّهُمْ إِنْ خَا » كَذَا بِالْأَصْلِ وَأَصْلُ النُّسخَةِ الَّتِي بَأَيْدِينَا مِنَ النِّهَايَةِ ثُمَّ أَصْلَحْتُ
كَأَنَّهُ يَعْضُّهُمْ عَضًا) يُعَضُّونَ فِيهِ عَضًّا وَالْعَضَّضُوهُ مِنْ أَلْبَنِيَّةِ الْمُبَالِغَةِ وَفِي
رَوَايَةٍ ثُمَّ يَكُونُ مَلُوكُ عَضَّضُوهُ وَهُوَ جَمْعُ عَضَّ بِالْكَسْرِ وَهُوَ الْخَبِيثُ الشَّرُّسُ وَفِي حَدِيثٍ
أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَدَرَوْنَ بَعْدِي مُلَاكًا عَضَّضُوهُ وَقَوْمُ عَضَّضُوهُ إِذَا لَزِقَ
وَتَرُّهَا بِكَبِدِهَا وَامْرَأَةٌ عَضَّضُوهُ لَا يَنْفُذُ فِيهَا الذَّكَرُ مِنْ ضَبِّقِهَا وَفُلَانٌ يَعْضُّضُ شَفْتَيْهِ
أَيْ يَعْصُ وَيُكْثِرُ ذَلِكَ مِنَ الْغَضَبِ وَفُلَانٌ عَضَّضُوهُ أَيْ صَبَّحَ عَلَى الشَّدَةِ وَعَاصُ
الْقَوْمِ الْعَيْشَ مِنْذُ الْعَامِ فَاشْتَدَّ عَضَّضُوهُ أَيْ اشْتَدَّ عَيْشُوهُمْ وَغَلَّقَ عَصًى لَا
يَكَادُ يَنْفَتِحُ وَالْتَّعَضَّضُوهُ ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ شَدِيدُ الْحَلَاوَةِ تَأْوُهُ زَائِدَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَاحِدَتُهُ
تَعَضُّضُوهُ وَفِي التَّهْذِيبِ تَمْرٌ أَسْوَدُ التَّاءِ فِيهِ لَيْسَتْ بِأَصْلِيَّةٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ وَفَدَ
عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ فِيمَا أَهْدَوْا لَهُ
قُرْبُ مِنْ تَعَضَّضُوهُ وَأَنْشُدَ الرِّيَاشِي فِي صِفَةِ نَخْلِ أَسْوَدٍ كَاللَّيْلِ تَدَجَّى أَخْضَرُهُ
مُخَالِطَ تَعَضَّضُوهُ وَعُمُرُهُ بَرْنِيَّ عَيْدَانٍ قَلِيلٍ قَشَرُهُ الْعُمُرُ نَخْلُ
السُّكَّرِ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَمَا أَكَلْتُ تَمْرًا أَحْمَتَ حَلَاوَةً مِنَ التَّعَضَّضُوهِ وَمَعْدَنُهُ
بَهَجٌ وَقُرَاهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا أَهْدَتْ لَنَا زَوْطًا مِنَ التَّعَضَّضُوهِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
التَّعَضَّضُوهُ تَمْرَةٌ طَحْلَاءُ كَبِيرَةٌ رَطْبَةٌ صَقِيرَةٌ لَذِيذَةٌ مِنْ جَيْدِ التَّمْرِ وَشَهِيَّةٌ وَفِي
حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ وَاللَّهُ لِلتَّعَضَّضُوهِ كَأَنَّهُ أَخْفَافُ الرِّبَاعِ أَطْيَبُ مِنْ هَذَا